

153316 - لا يلزم في استجابة الدعاء حصول المطلوب بعينه

السؤال

جاء في مسند أبي داود في الحديث الذي صححه الألباني في صحيح الجامع من حديث سهل بن سعد أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: "وقتان لا يرد فيها الدعاء، أثناء الأذان وقت نزول المطر..". أو كما قال صلى الله عليه وسلم. وهناك أيضاً أحاديث أخرى ذكرت الأوقات التي يستجاب فيها الدعاء، فما المقصود تماماً بقولهم أن الدعاء لا يرد في هذه الأوقات؟ هل المقصود أن المؤمن سيحصل على الشيء الذي دعا الله أن يعطيه أم أنه يصرف عنه من البلاء بقدر دعاءه أم أن الدعاء يدخل له إلى يوم القيمة؟

الإجابة المفصلة

أولاً :

للدعاء مواطن فاضلة كريمة جديرة أن يستجاب للعبد فيها لشرفها وفضلها ، فمن تلك المواطن : جوف الليل الآخر ، ودبر الصلوات المكتوبات ، وعند النداء بالصلوة ، وعند التحام الصفوف في الجهاد ، وعند نزول المطر ، وفي حال السجود ، إلى غير ذلك من مواطن الإجابة .

راجع لبيان ذلك إجابة السؤال رقم : (22438)

والداعي لا بد أن يتحلى بآداب الدعاء المستجاب حتى يستجيب الله له بإذنه سبحانه ، وكيف يستجاب له فلا بد من تحقيق شروط الاستجابة وانتفاء موانعها .

قال ابن القيم رحمه الله :

" والأدعية والتعوذات بمنزلة السلاح ، والسلاح بضاربه ، لا بحده فقط ، فمتي كان السلاح سلاحاً تماماً لا آفة به ، والساعد ساعداً قوياً ، والمائع مفقوداً ، حصلت به النكارة في العدو . وممتى تخلف واحد من هذه الثلاثة تخلف التأثير . فإن كان الدعاء في نفسه غير صالح ، أو الداعي لم يجمع بين قلبه ولسانه في الدعاء ، أو كان ثمة مانع من الإجابة لم يحصل الأثر " انتهى .

"الجواب الكافي" (ص 8)

وهذا شأن كافة الأذكار والأدعية والتعوذات الشرعية : لا بد من ثبوت الشروط وانتفاء الموانع ، وإلا لما ردّ دعاء أحد ، قال الشيخ ابن باز رحمه الله :

"كثير من الناس لا تنفعه الأسباب ولا الرقية بالقرآن ولا غيره ؛ لعدم توافر الشروط ، وعدم انتفاء الموانع ، ولو كان كل مريض يشفى بالرقية أو بالدواء لم يمت أحد " انتهى .

"مجموع فتاوى ابن باز" (61/ 8)

ويينظر إجابة السؤال رقم : (5113)

فإذا تحلى الداعي بآداب الدعاء، وقد مواطنه وأوقاته الفاضلة، وابتعد عن عصيان الله، واحتاط لنفسه من الوقوع في الشبهات والريب، وأحسن الظن بالله: فإنه جدير أن يستجاب له بإذن الله.

ثانياً:

قبول الله تعالى لدعوة من دعا، وإجابته لما طلب، على أنواع: إما تعجل له دعوته بخصوصها، أو أن يصرف عنه من السوء بمثلها، أو يدخر ذلك له أجرًا وثواباً يوم القيمة.

فعن أبي سعيد رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: (ما من مسلم يدعُو بدعوة ليس فيها إثم ولا قطيعة رحم إلا أعطاه الله بها إحدى ثلاثة: إما أن ثُعجَلَ لَهْ دَعْوَتُهُ، وإما أن يَدْخِرَهَا لَهْ فِي الْآخِرَةِ، وإما أن يَصْرِفَ عَنْهُ مِنْ السُّوءِ مِثْلَهَا)، قالوا: إِذَا نَكَثْرُ؟ قال: الله أكثُر).

رواه أحمد (10749)، وصححه الألباني في " صحيح الترغيب والترهيب (1633) .

قال ابن عبد البر رحمه الله :

" فيه دليل على أنه لا بد من الإجابة على إحدى هذه الأوجه الثلاثة " انتهى .

"التمهيد" (297/10)

وقال الحافظ ابن حجر رحمه الله :

" كل داع يستجاب له ، لكن تنوع الإجابة : فتارة تقع بعين ما دعا به ، وتارة بعوضه ، وقد ورد في ذلك حديث صحيح " انتهى .

"فتح الباري" (95/11)

وقال ابن حجر أيضا رحمه الله : في شرح حديث : " يَنْزِلُ رَبُّنَا ... " :

" لا يغترض على ذلك بـشـحـلـفـهـ عـنـ بـعـضـ الدـاعـيـنـ ؛ لأنـ سـبـبـ الشـحـلـفـ وـقـوـعـ الـخـلـلـ فـيـ شـرـطـ مـنـ شـرـوطـ الدـعـاءـ كـالـحـتـرـازـ فـيـ الـمـطـعـمـ وـالـمـشـرـبـ وـالـمـلـبـسـ أـوـ لـإـسـتـعـجـالـ الدـاعـيـ أـوـ بـأـنـ يـكـوـنـ الدـعـاءـ بـإـثـمـ أـوـ قـطـيـعـةـ رـحـمـ أـوـ تـحـصـلـ الإـجـابـةـ بـهـ . وـيـتـأـخـرـ وـجـوـدـ الـمـطـلـوبـ لـمـصـلـحـةـ الـعـبـدـ أـوـ لـأـمـرـ يـرـبـيـدـهـ اللـهـ تـعـالـىـ " . انتهى من "فتح الباري" (3/31) .

وما أحسن ما قال الشيخ العلامة عبد العزيز بن باز رحمه الله ، بعد أن ذكر بعض أوقات الإجابة ، قال :

" ينبغي للمؤمن والمؤمنة تحري هذه الأوقات والحرص على الدعوة الطيبة الجامدة في وسط الليل وفي آخر الليل وفي أي ساعة من الليل ، لكن الثالث الأخير وجوف الليل أخرى بالإجابة . مع سؤال الله بأسمائه الحسنى وصفاته العلى أن يجيب الدعوة مع الإلحاح وتكرار الدعاء ، فالإلحاح في ذلك وحسن الظن بالله وعدم اليأس من أعظم أسباب الإجابة ، فعلى المرء أن يلح في الدعاء ويسأل اللهم بالله عز وجل ويعلم أنه حكيم عليم ، قد ي Urgel الإجابة لحكمة ، وقد يؤخرها لحكمة ، وقد يعطي السائل خيرا مما سأله ، كما ثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم ... ، وعليه أن يرجو من رب الإجابة ويكثر من توسله بأسمائه وصفاته سبحانه وتعالى مع الحذر من الكسب الحرام ، والحرص على الكسب الطيب ؛ لأن الكسب الخبيث من أسباب حرمان الإجابة " انتهى .

"مجموع فتاوى ابن باز" (9/353)

وينظر لشروط استجابة الدعاء في إجابة السؤال رقم : (13506)

وللمزيد إجابة السؤال رقم : (103099)

والله أعلم .